

الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء
ديوان المحاسبة

رأي استشاري
صادر عن ديوان المحاسبة سنداً للمادة ٨٧ من قانون تنظيمه
-:-

رقم الرأي : ٢٠٢٤/٣٠ :
تاريخه : ٢٠٢٤ /٤/٢٥ :
رقم الأساس : ٢٠٢٤/٢٢ استشاري

الموضوع: طلب بيان الرأي حول مشروع اتفاقية فسخ العقد العائد لأعمال مشروع سد وبحيرة الجنة نهر ابراهيم – المرحلة الثانية .

المرجع: كتاب وزير الطاقة والمياه رقم ١١٣١/و تاريخ ٢٠٢٤/٤/٨/٢٠٢٤.

× × ×

الهيئة

رئيس ديوان المحاسبة : محمد بدران
رئيس الغرفة : عبد الرضى ناصر
رئيس الغرفة : انعام البستاني
رئيس الغرفة : نللي ابي يونس
المستشار المقرر : افرام الخوري
المستشار روزي بوهدير : روزي بوهدير

× × ×

ان ديوان المحاسبة
بعد الاطلاع على الاوراق كافة بما فيها تقرير المقرر
ولدى التدقيق والمداولة
تبين ما يلي:

انه ورد ديوان المحاسبة بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٩ كتاب وزير الطاقة والمياه رقم ١١٣١/و تاريخ ٢٠٢٤/٤/٨ الذي اودع بموجبه كتاب مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان ونسخة عن مشروع إتفاقية فسخ العقد العائد لأعمال مشروع سد وبحيرة الجنة على نهر ابراهيم – المرحلة الثانية ، طالبا الإطلاع وابداء الرأي .

وأن كتاب رئيس مجلس الادارة ومدير عام مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان الموجه الى وزير الطاقة والمياه تضمن أنه :

بناء على الملاحظات العديدة التي وردت في رأي ديوان المحاسبة حول قانونية اتفاقية تأجيل الأشغال وعدم تطابقها مع القرار رقم ١٣ الصادر عن مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٤ .

وبناء على كتابكم رقم ٦٨٧/و تاريخ ٢٠٢٤ /٣/١ المسجل لدينا تحت الرقم ٤٠١٥/م تاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٠ الذي نص على اجراء المقتضى بغية انتهاء اتفاقية التشييد بحسب قرار مجلس الوزراء وتوجيهات الأمانة العامة لمجلس الوزراء .

فإن رئيس مجلس الادارة ومدير عام مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان يرفع الى وزير الطاقة والمياه للإطلاع مشروع اتفاقية بالتراضي بفسخ العقد العائد لأعمال مشروع سد وبحيرة الجنة على نهر ابراهيم – المرحلة الثانية وانهاء العلاقة التعاقدية بالكامل مع الشركة المتعهد، معلنا أنه توخى من ذلك المحافظة على المال العام وعدم ترتيب أية أعباء مالية على الخزينة العامة ، وانه حقق وفرا واضحا وحافظ على حقوق الدولة في جميع مراحل العقد ولاسيما ما اشير اليه في الرأي الاستشاري لديوان المحاسبة رقم ٢٠٢١/٦٨ تاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٣ لجهة ابراء ذمة الادارة الصريح من قبل المتعهد تجنبا لأي نزاع مستقبلي ، وتنازل المتعهد عن حقوقه المالية كاملة وعدم مطالبته بها بالغ ما بلغت هذه الأموال وقبوله عدم المطالبة باسترداد التوقيفات العشرية والكشوفات المدققة وفقا للأصول وعدم الافراج عن الكفالات المصرفية إلا بعد توقيع المتعهد على محضر استلام نهائي معد من قبل الاستشاري لموقع سد وبحيرة جنة .

بناءً عليه

حيث أن طلب ابداء الرأي يستند الى قرار مجلس الوزراء رقم ١٣ تاريخ ٢٠٢٢/٤/١٤ ورأي ديوان المحاسبة رقم ٦٨ تاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٣ .

وحيث أن رأي ديوان المحاسبة رقم ٢٠٢١/٦٨ وقرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٢/١٣ المستند اليهما يرميان الى ايجاد حلول للمشاكل المالية التي لحقت بتنفيذ عقود الاشغال العامة بسبب تداعيات الأزمة الاقتصادية الناجمة عن تدهور سعر صرف الليرة اللبنانية .

وحيث أن قرار مجلس الادارة رقم رقم ٢٥٩-٢٠٢٣/١٤ تاريخ ٢٠٢٣/٦/٧ يندرج في الاطار المشار اليه أعلاه .

وحيث أن اعادة الكفالات يجب أن تستند الى صحة الاعمال المنجزة والى القوانين والانظمة المالية التي تحكم العلاقة بين مؤسسة كهرباء لبنان والمتعهد .

لهذه الاسباب

يرى الديوان

اولاً : أخذ العلم بمضمون قرار مجلس الادارة رقم ٢٥٩-٢٠٢٣/١٤ تاريخ ٢٠٢٣/٦/٧.

ثانياً : الاحتفاظ بما قد تبديه الغرفة المختصة من ملاحظات في اطار الرقابة اللاحقة على مؤسسة كهرباء لبنان .

ثالثاً : ابلاغ هذا الرأي الى كل من وزارة الطاقة والمياه - مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان - النيابة العامة لدى الديوان.

x x x

رأياً استشارياً صدر في بيروت بتاريخ الخامس والعشرين من شهر نيسان سنة الفين واربعة وعشرين.

كاتب الضبط	المستشار المقرر	المستشار المقرر	رئيس الغرفة	رئيس الغرفة	رئيس الغرفة	رئيس ديوان المحاسبة
وسيم كامله	روزي بوهدير	افرام الخوري	نللي ابي يونس	انعام البستاني	عبد الرضى ناصر	محمد بدران

يحال على المراجع المختصة
بيروت في ٣ / ٢٠٢٤
رئيس ديوان المحاسبة
القاضي محمد بدران